

306254 - هل يجوز إرسال صورة أشعة تبدي حجم الفخذ على مجموعة عامة من أجل استشارة طبيب

السؤال

أنا أنثى ، فهل يجوز إرسال صورة أشعة للحوض من أجل استشارة عظمية على الجروب ، وهذا الجروب فيه رجال ونساء ، والصورة موصوف فيها حجم الفخذ ، ومحرجة ، علما بأن الدكتور لا يجيب عن الاستشارة إلا عن طريق الجروب ؟

الإجابة المفصلة

صور الأشعة لا تأخذ حكم صور العورات التي يحرم الاطلاع عليها، وكذا صور السونار للحامل ونحوها، كما سبق بيانه في جواب السؤال رقم : (230124).

ولكن إذا كانت الصورة تبين حجم الفخذ، كما ذكرت، فإن الأولى بك عدم عرض هذه الصورة على المجموعة، وإرسالها للدكتور خاصة، أو البحث عن طبيبة تصلح لذلك.

وقد روى أحمد (21786) والضياء المقدسي في " الأحاديث المختارة" (1/ 441)، والبيهقي عن أسامة بن زيد ، قال: " كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبْطِيَّةً كَثِيفَةً ، كَانَتْ مِمَّا أَهْدَاهَا رِخِيَّةُ الْكَلْبِيِّ ، فَكَسَوْتُهَا امْرَأَتِي ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَا لَكَ لَمْ تَلْبِسِ الْقُبْطِيَّةَ ؟ » قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَسَوْتُهَا امْرَأَتِي. فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مُرَّهَا فَلْتَجْعَلُ تَحْتَهَا غِلَالَةً ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَصِفَ حَجْمَ عِظَامِهَا » .

وحسنه الألباني في "جلباب المرأة المسلمة" (ص 131).

وهذا يدل على أن اللباس الذي يبدي حجم عظام المرأة : ممنوع.

وكذلك تمنع المرأة من عرض صورة تبدي ذلك، لكن صورة الأشعة لا ينطبق عليها حكم الصور كما قدمنا، فيبقى أن الأسلم والأورع ترك ذلك، لا سيما إذا كنتِ معروفة لدى رجال مشاركين في هذه المجموعة.

وإن دعت الحاجة الماسة لما ذكرت، ولم تتمكني من التواصل الخاص ، أو الذهاب إلى طبيبة ، أو طبيب ثقة؛ فينبغي أن تسجلي في المجموعة باسم غير معروف، أو تقولي: إنها صورة لامرأة تريد الاستشارة، ولا تذكرني أنها لك.

والحياء شعبة من الإيمان، كما قال صلى الله عليه وسلم. رواه البخاري (9) ، ومسلم (35).

والله أعلم.